



منشور استيراد رقابى رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٥

إشارة إلى :-

* قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولانحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
* قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولانحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .

الحاقاب :

* منشور إستيراد رقابى رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٥ .

يراعى إتباع ما يلى ،،،

* بناءا علي كتاب السيدة الدكتورة / رئيس قطاع الإتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ١٥١٧ بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٧ ،
يلغى منشور إستيراد رقابى رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٥ (بشان إستيراد خردة المعادن بموجب تصريح مسبق صادر من جهاز تنظيم المخلفات) والمطبوع خلفه وذلك لحين إنتهاء قطاع التجارة من الدراسة والتنسيق مع جهاز تنظيم إدارة المخلفات وأية جهات معنية أخرى في هذا الخصوص وإصدار الضوابط اللازمة في هذا الشأن

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة.....

٤ / مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

٤ / مدير إدارة
بحوث التشريعات الرقابية

فؤاد السيد محمد
٢٠٢٥

محمد السيد محمد
(فؤاد السيد محمد)

الأحد الموافق ٢٠٢٥/٨/١٠
١٦ صفر ١٤٤٦

السيد الأستاذ /



السيد الأستاذ / أحمد أصوي
رئيس مصلحة الجمارك
تعبئة طهية وبعد...

في إطار التعاون الوثيق بين مصلحة الجمارك التي تشرف برئاستكم وجهاز تنظيم إدارة المخلفات - وزارة البيئة لإحكام السيطرة على تداول المواد والمخلفات، بطلب لي الإشارة إلى المؤتمر المنعقد بهذه صلبات القوات المسلحة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٢ وما انتهى إليه من توصيات بشأن أسلوب التعامل مع الخردة الموردة من الخارج.

وفي هذا الصدد أشكر بإفادة سيادتكم بأنه قد صدر المنشور جهاز تنظيم إدارة المخلفات رقم (٢) لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٧ بناءً على ما انتهى إليه المؤتمر المشار إليه من توصيات ووفقاً للاسكاف قانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية.

برجاء التفضل بالنظر والإحاطة وتصميم المنشور المرفق رقم ٢ لسنة ٢٠٢٥ على كافة المنافذ الجمركية والتوجية نحو عدم السماح باستيراد أو قبول استيراد خردة المعادن إلا بموجب تصريح مسبق صادر عن جهاز تنظيم إدارة المخلفات محدد به دول الإستيراد والكمية المسموح باستيرادها، مع ضرورة الاطلاع على أصل التصريح مسجوب بمطابقة التحليل الصادرة من معمل من أحد معامل المستندة دولياً، والتأكد من أن التعامل على إجراءات الإفراج الجمركي يكون من خلال صاحب الشأن نفسه أو وكيل عنه صادر له تفويض من الشهر العقاري (لم يغطي على إصدارها أكثر من عام ميلادي)، وفي حالة عدم حصول الشركة على تصريح جهاز تنظيم إدارة المخلفات يتعين إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإعادة الشحن إلى الدولة المصدرة على نفقة صاحبها.

برجاء التفضل بالنظر والإحاطة والتوجية بالبلاد ما يلزم في هذا الشأن

تفضلوا بقبول فائق الاحترام ..

رئيس الإدارة المركزية للمصنوع الخلفي
أ. د. محمد مصطفى

مدير عام الخراجين والتفويض
أ. د. راضي مصطفى

الرئيس التنفيذي
جهاز تنظيم إدارة المخلفات

أ. د. محمد مصطفى

٢ - ٣٠١ - لائحة استيراد خردة المعادن
٣ - المتابعة المرحلية الثلاث
٣ - لائحة الإفراج
- السادة / نواب رئيس الجمارك
٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٩

٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٩
٢٠١٧ / ١٢ / ٢٩



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية



معلومات تشريعات رقابية	رقم
٢٠٢٥/٧/٢٠	تاريخ

منشور استيراد رقابي رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٥

إشارة إلى :-

- * قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.
- * قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .
- * قانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية
- براعى إتباع ما يلي ،،،
- * يطبق كتاب السيد الأستاذ / رئيس رئيس جهاز تنظيم إدارة المخلفات رقم ١٠٩٠ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٨ بشأن عدم استيراد أو قبول إستيراد خردة معادن إلا بموجب تصريح مسبق صادر من جهاز تنظيم إدارة المخلفات وذلك على النحو الموضح بالكتاب عاليه وخلفة للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة.....

مدير إدارة
للسياسات والإجراءات الجمركية

بحوث التشريعات الرقابية

فؤاد السيد محمد

فؤاد السيد محمد

السيد الأستاذ /

السيد الأستاذ /